



مديرية التقييس

رقم المشروع: ٢٠٢٠/٢٨٨	تاريخ التعييم: ٢٠٢٠/٨/٢٣
اسم اللجنة الفنية: اللجنة الفنية الدائمة لمدد الصلاحية وبطاقة البيان	آخر موعد للرد: ٢٠٢٠/١٠/٢٣
سكرتير اللجنة الفنية: م. ريم الزعبي	

مشروع تصويت

(تعديل)

المواد الغذائية . مدد الصلاحية للمواد الغذائية

Foodstuffs – Shelf lives of foodstuffs

هذه الوثيقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي ولللاحظات. لذلك فهو عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصفة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

DJS 288:2020

٢٠٢٠/٢٨٨ ع

Eighth edition

الإصدار الثامن

مشروع تصويت

(تعديل)

المواد الغذائية — مدد الصلاحية للمواد الغذائية

Foodstuffs — Shelf lives of foodstuffs

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

هذه الورقة مشروع تصويت تم توزيعه لإبداء الرأي والاسئلتين. لذلك فهو مرجحة للتعديل وتحديث، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصلة قابلة لتعديل إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.

بِطْلَاقَةُ تَصْوِيتٍ

المحتويات

١	- الحال
١	- المراجع التقيسية
١	- المصطلحات والتعاريف
٢	- مدد الصلاحية واشتراطاتها
٥	الملحق - أ (تقيسى) المواد الغذائية المستدعاة من الإعلان عن مدة الصلاحية
٦	المراجع

المداول

٣	الجدول ١ — مدد الصلاحية القصوى للمواد الغذائية
---	--

تعتبر هذه المواصفة القياسية الأردنية بديلة لنفس المواصفة القياسية الأردنية الصادرة عام ٢٠٩١، وتحل محلها.

هذه الوثيقة متوجهة توصيات ثم توزيعه لإبداء الرأي واللاحظات، لذلك فهو عربة للتغيير والتسلسلي، ولا يجوز الرجوع إلى كمواصفة قياسية لرجتبه لا يهدى اعتماده من قبل مجلس الإدارة

المواد الغذائية — مدد الصلاحية للمواد الغذائية

١- المجال

تحرص هذه المواصفة القياسية الأردنية بتحديد اشتراطات مدد الصلاحية للمواد الغذائية كافية والمعدة للاستهلاك البشري، كما تحرص بتحديد مدد الصلاحية لمجموعة محددة من تلك المواد.

٢- المراجع التقنية

الوثائق المرجعية التالية لا يمكن الاستغناء عنها لتطبيق هذه الوثيقة. في حالة الإحالة المؤرخة تطبق الطبيعة المذكورة فقط، أما في حالة الإحالة غير المؤرخة فتطبق آخر طبيعة من الوثيقة المرجعية المذكورة أدناه (متنبمة أي تعديلات)، علماً بأن مكتبة موسسة المواصفات والمقاييس تحتوي على فهارس للمواصفات السارية المفعول في الوقت الحاضر.

- تعليمات المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بنقل وتخزين وعرض المواد الغذائية لسنة ٢٠١١ وتعديلاتها.

٣- المصطلحات والتعريف

لأغراض هذه المعايير القياسية الأردنية تستخدم المصطلحات والتعريفات الواردة أدناه:

١-٣

مدة الصلاحية

المدة الواقعة بين تاريخ إنتاج وتاريخ انتهاء صلاحية المادة الغذائية المعدة للاستهلاك البشري والمحفوظة ضمن ظروف التخزين والتداول المحددة

٢-٣

الصلاحية للاستهلاك البشري

الحالة التي يكون فيها الغذاء سليماً وقبولاً للاستهلاك البشري وتحقق متطلبات سلامة وجودة الغذاء

٣-٣

تاريخ انتهاء الصلاحية

التاريخ الذي يدل على انتهاء المدة المقدرة في ظروف التخزين المنشئ عنها التي لا يحتفظ المتبع بعدها بخصوص الجودة والسلامة، ولا يعد المتبع قابلاً للتسويق والاستهلاك بعد هذا التاريخ

٤-٣

دفعة الإنتاج**التشغيلية**

كمية محددة من المواد أتاحت في نفس الظروف

٥-٣

ظروف التخزين

شروط يجب توفرها لحفظ المواد الغذائية في مخازن أو مستودعات أو ثلاجات أو غيرها تتناسب مع طبيعة المادة الغذائية المحفوظة وتحافظ على صلاحيتها للاستهلاك البشري طوال مدة صلاحية المنتج.

٤ - مدد الصلاحية واشتراطاتها

٤-١ يجب أن يعلن عن مدد صلاحية المواد الغذائية (باستثناء المواد الغذائية الواردة في الملحق - آ) على النحو التالي بحيث يعلن عن تاريخ مدة الصلاحية كما يلي:-

٤-١-١ يتكون تاريخ مدة الصلاحية مما يلي:

- اليوم والشهر والسنة لتاريخي الإنتاج والانتهاء، للمتجهات التي تكون مدة صلاحيتها ثلاثة أشهر أو أقل.

- الشهر^(١) والسنة، للمتجهات التي تكون مدة صلاحيتها أكثر من ثلاثة أشهر، أما إذا كان الشهر هو الشهر الأخير من السنة (شهر كانون الأول) فيكتفى بذكر السنة فقط.

٤-١-٢ يصاغ التاريخ بالعبارات التالية:

- "يفضل استهلاكه قبل ... " في حال ذكر اليوم.

- "يفضل استهلاكه قبل نهاية ... " في الحالات الأخرى.

٤-١-٣ يجب أن يصحب البند ٤-١-١-٢ ما يلي:

- إما التاريخ نفسه.

- وإما عبارة إرشادية توضح مكان وجود التاريخ.

٤-١-٤ يعلن عن اليوم والشهر والسنة بأرقام واضحة بهذا الترتيب، ويمكن ذكر الشهر بالحروف شريطة أن لا يؤدي ذلك إلى إرباك المستهلك.

٤-٢ يتم تثبيت دفعة الإنتاج (التشغيلية) بطريقة غير قابلة للإزالة.

^(١) يعتمد اليوم الأخير من الشهر كتاريخ إنتاج وانتهاء.

- ٤-٣ إذا كانت صلاحية المادة الغذائية مرتبطة بشرط تخزين خاصة، فيجب أن تعلن على بطاقة البيان الشروط الخاصة بتخزين هذا الغذاء بالإضافة إلى ذكر تاريخ "انتهاء الصلاحية".
- ٤-٤ تلغى أي تعليمات أو اشتراطات سابقة تتعارض مع بنود هذه المواصفة القياسية الأردنية أينما ورد ذكرها فيما يتعلق بمدة الصلاحية واحتراطاتها وذلك للسلع التي لها مدة صلاحية في مواصفاتها الخاصة بها.
- ٤-٥ تعد الشركات المستوردة والمصانع المحلية مسؤولة قانونياً عن صحة مدة الصلاحية المصرح بها على بطاقات بيان المواد الغذائية.
- ٤-٦ يكون للمجهات المختصة الحق في طلب التقرير العلمي لمدة الصلاحية التي تتبعها الجهات ذات العلاقة.
- ٤-٧ يمنع وضع ملصقات تحمل تاريخ انتهاء الصلاحية على عبوات المواد الغذائية سواء أكانت مستوردة أو مصنعة محلياً بل يجب أن يُثبت هذا التاريخ إما محفوراً أو نافراً أو مطبوعاً بغير قابل للإزالة أو ضمن بطاقة بيان مكتملة على العبرات مباشرة أو على بطاقةها ومن قبل الجهة المنتجة فقط.
- ٤-٨ يمنع عرض المواد الغذائية متهدمة الصلاحية للبيع للاستهلاك البشري.
- ٤-٩ يتم نقل وتخزين وعرض المواد الغذائية حسب تعليمات المؤسسة العامة للغذاء والدواء الخاصة بنقل وتخزين وعرض المواد الغذائية لسنة ٢٠١١ وتعديلاتها.
- ٤-١٠ تكون مدة الصلاحية لبعض المواد الغذائية كما هو وارد في الجدول ١ أدناه، شريطة أن توافق ظروف تخزينها مع تعليمات المؤسسة العامة للغذاء والدواء، كما يجب ثبوت صلاحيتها للاستهلاك البشري حسياً ومخرياً.

الجدول ١ — مدة الصلاحية القصوى للمواد الغذائية

مدة الصلاحية القصوى	اسم المادة الغذائية
١٤ يوماً من تاريخ الذبح	لحوم البقر أو الجاموس أو الأغنام أو الماعز (ذباائح أو قطع) الطازجة المبردة
٩٠ يوماً	اللحوم الطازجة المبردة المفرغة من الماء
٦ أيام	الأعضاء الداخلية الطازجة المبردة للأغنام والأبقار
٤٨ ساعة	الأعضاء الدانبلية الطازجة المبردة للدواجن
٣٠ يوماً	الأعضاء الداخلية الطازجة للمواشي والدواجن المبردة المفرغة من الماء
٧ أيام	الأسماك المدخنة على البارد
١٤ يوماً	الأسماك المدخنة على الساخن
٧ أيام من تاريخ الصيد عند درجة حرارة صفر ° س	الأسمك الطازجة المبردة

الجدول ١ — مدد الصلاحية القصوى للمواد الغذائية (شارة)

مدة الصلاحية القصوى	اسم المادة الغذائية
٥ أيام	لحوم الدجاج الطازجة المبردة
يومان	لحم البقر الطازج المبرد
١٤ يوماً	اللبن
١٠ أيام	اللبن الرائب أو اللبن المطعّم

٦/٤

هذه الوثيقة مشروع قصوى تم توزيعه لإبداء الرأي والآراء، لذلك فهو عرضة للتغيير والتعديل، ولا يجوز الرجوع إليه كเอกสาร قرابة لقرار (لا يهدى اعتماده من قبل مجلس الإدارة).

الملحق - أ

(تفصيلى)

المواد الغذائية المستثناء من الإعلان عن مدة الصلاحية

تستثنى المواد الغذائية الآتية من الإعلان عن مدة الصلاحية:

- الفاكهة والخضروات الطازجة، كالبطاطا غير المقشورة أو المقطعة أو المعاملة بأى معاملة مماثلة وغيرها.
- التبزج بأنواعه.
- المشروبات التي تكون نسبة الكحول فيها ١٠٪ أو أكثر كنسبة حجمية.
- المخبوزات والمعجنات التي تستهلك عادة خلال ٢٤ ساعة من إنتاجها.
- الخل.
- ملح الطعام (باستثناء الملح المليون).
- السكر الخامد.
- منتجات الحلوي والثلجات المعروضة للبيع المباشر التي تتكون من مواد سكرية مضافة إليها مكسيات نكهة و/أو ألوان.
- العلقة (بيان المصنف).

نسبة حجمية : حجم / حجم.

٦/٥

هذه الوثيقة مذووع التدوير ثم توزيعه لإبداء الرأى والراسلات. لذلك فهو عرضة للتغير والتديل، ولا يجوز الرجوع إليه كمواصلة قياسية أردنية إلا بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة

المراجع

- موافقة هيئة الدستور الغذائي ١٩٨٥/١ المعدلة عام ٢٠١٨، للمعيار العام لوضع بطاقة البيان على عبوات الأغذية.
- الموافقة الخليجية ١٥٠/١-٢٠١٨، قرارات صلاحية المنتجات الغذائية - الجزء الأول: قرارات الصلاحية الإلزامية.